177327 - هل يجوز للرجل أن يكتب البيت باسم مطلقته ؟

السؤال

أبي طلق أمي جميع الطلقات ولا يمكن أن يعودوا لبعض مرة أخرى ، وهو أوقع على أمي جميع أنواع الظلم والإهانة وسوء المعاملة والبخل عليها ، بل خانها جسديا مع أكثر من امرأة .
المهم أن حصيلة هذا الظلم جعلت أمي تمرض نفسيا وتعبت أعصابها ، فأصبحت لا يطاق العيش معها ، وهو عنده الآن بيتان : أحدهما تسكن فيه الأم وأولادها ، والآخر يسكن فيه هو ، والبيتان مبنيان من الطوب والإسمنت بدون مسلح ، ومسقوفان بالخشب ، البيت الذي نعيش فيه مع والدتنا لم يبنه هو لنا ، بل بناه لنا أهل الخير بعدما تركنا من خمس سنين ، وهرب .
ولكنه يهددنا بأنه سيبيعه ؛ فهل يجوز لنا حفظا لحقنا وحق والدتنا أن نطالبه بأن يكتب لنا هذا البيت الذي نعيش فيه ، مقابل أن تتنازل له والدتنا عن مستحقاتها ، مهرها ومؤخرها والمتعة وما يجب أن يدفعه لها طوال حياتها ، تتنازل عن كل ذلك مقابل أن يكتب لنا هذا البيت الذي نعيش فيه ؟

الإجابة المفصلة

يجوز لوالدك أن يكتب البيت المسئول عنه لوالدتك ، وأن يجعل ذلك هبة محضة ، أو مقابل ما لها من المهر ومؤخره إن كان .
وذلك مراعاة لأمور :
الأول : أن والدتك لم تعد زوجة له ، فلو كان لأبيك زوجة أخرى ، لم يلزمه العدل بينهما ؛ لعدم قيام الزوجية ، وإن لم يكن له زوجة أخرى ، فليس هناك ما يمنعه من أن يعطي بيتا أو غيره لمطلقته .
الثاني : لو أراد أن يكتب البيت باسمكم ، أي باسم أبنائه ، فإن لم يكن له أبناء من زوجة أخرى ، فلا حرج عليه في كتابته باسمكم ؛ لأن للرجل أن يهب أولاده ما شاء ، وإن كان له أبناء آخرون : لزمه العدل بينهم في العطية ، فإن كتب لأحدهم شيئا ، كتب للآخر مثله .
وينظر : سؤال رقم (22169) ورقم (89720) .
الثالث : أن البيت إذا لم يكن لأبيك فيه شيء ، لا أرض ولا بناء ، وإنما بناه أهل الخير لكم ، فهو ملك لكم ، وليس لأبيك فيه شيء .
وإن كانت الأرض ملكا لأبيك ، فيقال فيها ما سبق : فيجوز أن يكتبها لمطلقته ، أو لأبنائه إن لم يكن له أبناء آخرون ، أو كان له أبناء آخرون وعدل بين الجميع في العطية .
وننبه إلى أنه لا يجوز اتهام أبيك بالزنا ، وأن ذلك يعد قذفا ، ما لم تأت عليه بأربعة شهود ؛ لقوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) النور/4 ، 5 .
ثم إن الأب له حق في البر والصلة والإحسان ، مهما كان فاسقا أو ظالما .
نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين أجمعين .
والله أعلم .